

الدرس(72) من شرح متن مراقي السعود مع نثر الورود للفقيه

موسى بن محمد الدخيلة حفظه الله ،

موسى الدخيلة

فيرأيي الاكثري وقوع المشترك وتبين الممنوع في سلف مثلا وقادم اجاز النباء وبعدهم على الجميع يحمل وفي المجاز المئوي المجازي والمسلمين اطلاق ذو جواز. قال رحمة الله المشترك المشترك ضد المترافق او عكس المترافق. امس - 00:00:00

في المترافق قلنا هو المتعدد المعنى المتعدد اللفظ. الان في المشترك العكس هو المتعدد اللغطي المتعدد المعنى وان شئت تعريف الاشتراك لي هو المصدر لاحظ فرق بين تعريف المصدر وتعريف اسم المفعول الاشتراك - 00:00:30

معنى والمشترك هذا وصف للفظ واضح ؟ الترافق هذا معنى والمترافق وصف للفظ التعرفيين اذا اردنا تعريف الترافق اش - 00:00:45
كنقولو؟ كنقولو الترافق هو اتحاد اللغطي وتعدده هو باتحاد المعنى وتعدد اللفظ شوفوا لاحظو المصدر نفسه بالمصدر الترافق هو - 00:00:50

اتحاد المعنى وتعدد اللفظ ولكن الا بغيرنا تعريف المترافق اسم المفعول او اسم الفاعل المترافق هو المتعدد واضح المترافق المتعدد المعنى المتعدد النص كذلك الان الاشتراك الا بغيرنا تعريف المصدر الاشتراكي - 00:01:16

وما هو هذا معنى ما هو الاشتراك؟ هو اتحاد المعنى هو اتحاد اللفظ وتعدد اللغة وان اردنا المشترك هنا اسم مفعول المشترك هذا وفق للفظ المشترك شنو نقولو؟ هو المتعدد اه لأن اش كنعرفو الان - 00:01:36

اللفظ كنعرفو وصف للفظ المشترك هو المتعدد المعنى اه المتعدد اللغطي المتعدد بمعنى عكس الترابي. اذن نعرفو المصدر لأنه ربما يكون اوضح. الإشتراك ما هو الإشتراك؟ كما عرفنا هناك الترافق. فهنا نعرفو الإشتراك. شنو هو - 00:01:56

الاشتراك اسيدي الاشتراك هو ان يتعدد الاتحاد لان ان مع ما دخلت عليه في تأويل المصدر الاشتراك هو ان يتعدد لفظ ويتعدد المعنى. ان يكون للفظ واحد اكثرا من معنى. لفظ واحد ويدل على معنيين فاكثر - 00:02:16

اكثر من معنى هذا هو الضابط. شحال عندو من معنى؟ معنيان فأكثرا. ثلاثة اربعة خمسة. المهم ان له اكثرا من معنى. هذا هو اشتراك ان يتعدد النقد ولكن مدلوله متعدد نلاحظو نفسو يطلق على كذا مثل المثال المشهور المعروف - 00:02:36

اوي القراء بالفتح او بالدمج صحيح ان القراء يطلق على معنيين على الحيض وعلى الطور اذن اش كنقولو فيه فيه لفظ مشترك او فيه الاشتراك. اذا ما نقولوش القراء اشتراك. لا اشتراك هذا بمعنى. والقراء لفظ ما نقولوش القراء اشتراك لا القراء - 00:02:56

فيه الاشتراك او الا بغيرنا نوصفوه هو نقولو لفظ مشترك فهمتو الفرق الاشتراك مصدر والمصدر يدل على المعنى فقط ومشترك ولا مترافق هادي اوصاف واضح اذن القراء لفظ مشترك علاش - 00:03:19

شفنا بأنه مشترك لأنه واحد يدل على اكثرا من معنى لفظ واحد ويدل على اكثرا من معنى اذن المشترك نقولو فيه لفظ مترافق لا ابدا لأن التلوث لابد فيه من تعدد اللفظ والآن نحن نحكم على لفظ واحد اذا فسمينا مشتركا باعتبار تعدد - 00:03:37

معناه باعتبار تعدد المعنى ان اللفظ راه واحد كذلك من الامثلة المشهورة لفظ العين العين لفظ مشترك مشترك لماذا؟ لانه يدل على اكثرا من معنى فيطلق لفظ العين لغة على الباصرة وعلى الجارية وعلى الذهب - 00:04:00

وعلى الجاسوس وعلى الشمس فالشاهد هو لفظ متعدد. بعضهم قال اه بعض هذه المعاني التي ذكرت مكتنلهموش هنا على الإطلاق المجازي انتبهوا ملي كنقولو ناخد مشترك لفظ واحد والمعنى متعدد لا نقصد المعاني المجازية - 00:04:20

ابدا وانما المقصود المعاني الحقيقة مثلا لفظ الاسد هل يجوز ان نقول مشترك؟ يطلق على الرجل الشجاع وعلى الحيوان مفترس اذن هو مشترك لا ابدا المقصود بالمشترك هو الذي يدل على معانيه حقيقة لفظ القمح يطلق على الحيض - 00:04:40

حقيقة وعلى طول حقيقة. العين هذا اللفظ يطلق على الباصرة وعلى الجارية حقيقة فهمت؟ واسع واضح الكلام؟ اذن هذا هو المشترك المتعدد اللفظ المتعدد المعنى الذي يدل على اكثرا من معنى حقيقة لا مجازا - 00:05:00

اما ان كان يدل على واحد حقيقة وعلى الآخر مجازا فلا يسمى مشتركا. بل ذلكم لفظ له معنى واحد حقيقي. اما المجازي فلا يسار الى بقرينة ولذلك اللفظ المشترك هذا هو المجمل - 00:05:17

كما سيأتي معنا ان يخلو من قرينة فمجمل. اللفظ المشترك اذا لم توجد قرينة تعين احد المعاني او تعمم فهو مجمل اش معنى مجمل يتعدى العمل به الا بالقريبة لابد فيه من البيان لابد ان يأتي - 00:05:32

ايبيين المعنى المقصود المعنى المراد وسيأتي هل يجوز ان يطلق على معنييه او معانيه في آن واحد سيأتي هذا البحث ان شاء الله الأنف اذن المشترك لفظ واحد يدل على معنيين فأكثر حقيقة لا انه يدل على احدهما حقيقة وآخر مجازا - 00:05:52

معنيين فأكثر حقيقة. قد يقول قائل منكم كيف ذلك؟ كيف يدل على معنيين حقيقة؟ هنا تعرفوا ان النبض اه هو الذي وضعه الواضع ليدل على معنى فاذا استعمل في غير ذلك المعنى فهو مجاز فكيف هاد اللفظ هذا تقول يطلق على معنيين او حقيقتان - 00:06:12 في الجواب ان الواضع لما وضع هذا اللفظ وضعه ليدل على المعنى الاول ووضعه ليدل على المعنى الثاني استعماله في كلا المعنيين لا تجوز فيه استحاله في كلا المعنيين كان من الواضع في اصل الوضع. فكان الواضع سواء كان الشرع او كانت اللغة اصطلاحية - 00:06:32

الواضع لما وضع لفظ العين وضع هذا اللفظ ليدل على الباصرة ووضع هذا اللفظ نفسه ليدل على الجارية. فلا يجوز ان ادعى ان هذا اللفظ وضع للباصرة اصالة ثم تجوز به الى الجارية ولا العكس. واضح؟ وانما يدعى ذلك ان دل دليل - 00:06:56

عليه فمثل لفظ الأسد هنا ندعى انه وضع في الأصل للحيوان المفترس ثم تجوز به عن موضوع ويطلق على الرجل الشجاع لماذا؟ لأن اطلاقه على الرجل الشجاع مجاز شنو الدليل؟ هو انه لابد من القرينة. واطلاقه على الحيوان المفترس لا يحتاج للقرينة فهذا يدل على ان - 00:07:16

اطلاقه على الرجل الشجاع مجاز شنو الدليل؟ هو انه لابد من القرينة اما العين فلا تحتاج لفظ المشترك لا يحتاج للقرينة رأيت عليما بقى كلامي مجمل لا تستطيع ان تحمله على معنى وتقول المعنى الآخر يحتاج الى قليل واسع واضح الفرق - 00:07:36

واضح فرق مزيان الى قلت رأيت اسا ظاهرك لم يش انه الحيوان المفترس وحمله على الرجل الشجاع لابد له من من قرينته اذا المجاز كيحتاج للقرينة اما لفظ المشترك على معانيه - 00:07:56

لا يحتاج الى اما اذا قلت رأيت عينا فنفسي هذا يشمل الباصرة والجارية والذهب مثلا ويشمل كل هذه المعاني اصالة بمعنى ملي كنقول لفظ العين كيتبادر من الذهن ديالك هاد المعاني كلها بدون قرينة لانه يطلق عليها جميعا حقيقة - 00:08:11

واش واضح ليك الان؟ لا يحتاج لقرينة ليدل على الجارية او ليدل على الذهب والأصالة انه في الباصرة ابدا يطلق عليها معا فوهم الفرق بينهما واضح؟ لأن لا يلتبس عليكم الفرق بين اللفظ الذي يستعمل في معنى حقيقة وفي معنى لفظ المشترك او - 00:08:31

ربما يقول قائل كيف وضع اللفظ لمعنيين فأكثر. اذا هو موضوع لمعنى واحد والآخر تجوزا. نقول لا يمكن لفظ المشترك يمكن ان يكون موضوعا لمعنيين فأكثر اي ان الواضع وضعه اصالة في الباصرة ثم وضع نفس اللفظ اصالة في الجارية ثم وضع - 00:08:51

مع نفس اللفظ اصالة في الذهب ولم يقع تجوز فيه والدليل انه لما استعمل في الباصرة او في غيرها لم يحتاج فيه الى القرينة وانت تعلمون ان المجاز هو الذي لابد له من القرین. تصورنا الان المشترك الا الا كان ممكن تسجلوه في اخر الدرس لان - 00:09:15

اجي معايا ان شاء الله من بعد غي سجلوا واضح اذن هذا هو المشترك. المشترك هل هو جائز عقل؟ هل يجوز عقلنا ان يكون في اللغة العربية لفظ مشترك؟ عقلنا يجوز بالاجماع - 00:09:35

يجوز عقلان لا يمنع العقل ان يكون في اللغة هاد المعنى الذي ذكرت لكم الان المشترك اللي فسرناه الان واسع العقل يمنع يكون في اللغة لا يمنع العقل الواضع وضع اللفظ يدل على معنى ثم وضع اللفظ مرة اخرى ليدل على معنى اخر تم وضعه ليدل على معنى اخر

عن موضوع واضح العقل يجوز ذلك. اذا المشترك جائز وقوعه في اللغة العربية في بلا خلاف. وانما هل هو واقع وفرق بين الجواز العقلي والواقع؟ اذا هو جائز عقلاني. هل هو واقع في الكلام في اللغة العربية؟ يوجد مشترك - 00:10:10

خلاف في المسألة ثلاثة اقوال. القول الأول انه واقع في الكلام مطلقا. واقع في اللغة مطلقا. اش معنى في الكلام مطلقا سواء كان وحيا او غيره. القول الأول وهو قول الأكثر والمحققين وهو الراجح. ان المشترك واقع في - 00:10:30

كلام العربي مطلقا سواء كان وحيا او غيره. واضح الكلام؟ قول من؟ الأكثر. وهو الراجح هو مذهب المحققين ولذا الناظم صدر به القول التالي ليس بواقع مطلقا. قالوا المشترك ليس بواقع مطلقا غير موجود المشترك. نعم جائز - 00:10:50

هؤلاء منعوه عقلا لجوازه عقلا ولكن من جهة الواقع قالوا المشترك غير واقع لا في الكلام العربي لا في اللغة ولا في الشر ليس بواقع مطلقا. ومن قال بهذا ثعلب والأبهري والبلخي كما ذكر في الجمع. هؤلاء الثلاثة من أشهر من قال - 00:11:13

باش؟ لأنه ليس بواقع مطلقا. قالوا وما يظن انه مشترك للأمثلة اللي مثلنا بها القاري والعين. قالوا وما يظن انه مشترك فهو حقيقة وجاز او لفظ متواافق. ويجب ان شاء الله بمعنى التواافق وتقدم لنا في ادب البحث والمناظرة توافق - 00:11:33

ما يظن انه مشترك فهو اما متواضع او حقيقة ومجاز متواطئ هو اللفظ الذي يدل على معندين بينهما قدر مشترك. بينهما قدر مشترك. اللفظ الذي يدل على معنده بينهما قدر مشترك يتسمى متواضع - 00:11:53

خطىء بمعنى يطلق عليهما على السواء فقالوا هذا اش؟ اما متواضع او حقيقة ومجاز اي ان اطلاق القرء على الحيض والطهر قال هؤلاء لا شك ان اطلاقه على احدهما حقيقة وان اطلاقه على الآخر مجلس او هو من - 00:12:12

من باب التواضع كيف ذلك؟ قال لك نشوفو الواضع اول ما وضع هذا اللفظ في المعنى الذي وضعه له الواضع اولا حقيقة. والمعنى الذي وضعه له الواضع ثانيا المجاز ورد هذا بما هو معلوم بأن اللفظ المشترك هذا الواضع نفسه بمعنى انه لم يقع تجوز من المستعمل ولذلك في المجاز اش كنقولو - 00:12:32

ما مستعمل في غير موضوعه فيقع التجوز من؟ من المستعمل لا من الواضع. فإن وقع الإطلاق من لا من المستعمل فهذا يسمى حقيقة في كل معانيه ثم ادعاء انه وضع لهذا المعنى اولا ولهذا المعنى الآخر ثانيا - 00:12:55

لابد له من دليل ولا دليل ليدعى المدعى مثلا ان القراءة اول شيء وضع للحيض او اول شيء وضع للطهر الطهر لا دليل عليه اذا فنقول الواضع كما وضعه لهذا المعنى وضعه للمعنى الآخر سواء وضع في آن واحد او احدهما قبل الآخر. اذا لم يكن ذلك من تصرف - 00:13:15

لأن المستعمل هو الذي يتتجوز باللفظ عن موضوعه فليس بمجلس. اذا القول الثاني قالوا اش؟ هذه حجتهم ما يظن انهم فهو اما حقيقة او متواصل. وبعدهم قال بعض هؤلاء رد بوجه اخر. قال - 00:13:35

يمتنع وقوعه في الكلام يمتنع وقوعه علاش؟ قالوا لأنه يؤدي الى الإخلال بالفهم. قالوا المشترك يمتنع وقوع في الكلام علاش لخلاله بالفهم؟ قال لك لانك اذا اطلقت اللفظ المشترك لا يفهم المخاطب المقصود من معانيه. اللفظ المشترك يطلق على معنى فأكثر. اذا - 00:13:54

اخ بالفهم ما كيعرفك المخاطبة اش قصدتي واس قصدتي الباصرة او قصدت الجارية اذن يخل بالفهم فقالوا يمتنع وجوده. رد عليهم بماذا لانه يتبيّن بالقرينة. والمقصود مطلق الفهم. المراد مطلق الفهم. فانت ملي كتقول للشخص رأيت عينا فكيفهم منك - 00:14:17

عموما واحد المعاني مشتركة انك رأيت اما باصرة او جالية والمقصود في الكمال الكلام مطلق الفهم ثم نقول ان كان هذا اللفظ مجملا فانه يتبيّن بالقرائن. فمثلا اذا قلت شربت عينا او شربت من عين فالقرينة - 00:14:37

على ان المقصود بالعين اش؟ الجارية الجارية. اذا رد عليهم بانه يتبيّن بالقرائن وان المطلوب في الكلام هو مطلق لها تعين المعنى المراد المطلوب في الكلام اش؟ مطلق للفهم ماشي لابد من تعين المعنى هذا القول الثابت القول الثالث - 00:14:57

قال اصحابه بالتفصيل قالوا يمنع وقوع المشترك في الوحي دون غيره. المشترك ليس واقعا في الوحي في اي الكتاب والسنة وهو واقع في غير الوحي. لماذا؟ قالوا لأن وجوده في الوحي. قالوا لأن المشترك لأن مجمع - 00:15:17 المشترك مجمل قالوا لأن المشترك اما ان يكون مبين او غير مبين. فان كان مبينا فيطول بلا فائدة وان كان غير مبين فلا فائدة منه واضح لأنه يتعدى العمل به اذ هو مجمل والشرع منه - 00:15:37

كن عن ذلك الدليل ديا لهم يظهر انه قوي شوف شنو وقع لك اذن هؤلاء منعوا وقوع المشترك في الوحي دون غيرها قالوا في الوحي ليس في الواقع الكتاب والسنة علاش؟ قالوا لأنه اذا وقع فاما ان يكون مبين او غير مبين يعني يكون النقد مشترك ثم يتبيّن - 00:15:57

او منين وقع شديد في البيان فإن كان مبينا فيطول بلا فائدة غيرك عن الكلام طال بلا فائدة مجمل ثم بعد ذلك من الاول يكون باين واضح وان لم يكن مبينا فيتعدى العمل به والشريعة منه عن ذلك الشرع - 00:16:17 ما في لا مجمل لا يمكن له ان يتعدى العمل به لأن ذكره يكون عبئا او طول بلا فائدة. فهم؟ ورد عليهم. هكذا قالوا لأن قلنا المذهب الأول هو التحقيق رد عليهم بأنه اولا لا يلزم من اللفظ المشترك اي لا يلزم منه ان يكون في الكلام طوله - 00:16:37 واش يلزم من استعمال اللفظ المشترك ان يكون في الكلام طول؟ لا مايلزمش فإذا قلت شربت من عين المراد ولا لا يوجد طول اذن لا يلزم من ذلك ان يوجد طول لأن السياق احيانا يعين فإذا قلت شربت من عين المراد بلا طول - 00:16:57 هذا واحد ثانيا لو سلمنا وجوه الطول فنقول من مقاصد الكلام في اللغة العربية ذكر التفصيل بعد الإجمال لأنه يكون وقع في النفس مما لو ذكر الكلام مبينا لأول مرة. من من مقاصد الكلام في اللغة العربية كما سبق في البلاغة. اش؟ ذكر التفصيل - 00:17:19 بعد الإجمال بمعنى هاد الطول هدا كيكون احيانا مقصود. الطول تكون له فائدة. اذا قولهم يطول بلا فائدة لا نسلم به. كنقول لهم احيانا الطول كيكون عنده فائدة لأن الكلام يكون اش؟ وقع في النفس في ذكر مجملًا فيتشوق السامع لمعرفة الحكم كذكر ليه الكلام مجمل - 00:17:40

اجتنبوا السبع الموبقات كلام مجمل فهي تتشوّق النفس لمعرفة هذه السبب فتفصل بعد ذلك فكيكون اوقع في النفس مما لو ذكر مبينا لأول مرة. ولذلك اهل العلم يسلكون هذا في تصانيفهم. يذكرون الكلام مجملًا ثم يفصلون. لماذا؟ لأن القاري اذا قرأ الكلام - 00:18:00 تشتاق نفسه لمعرفة تفصيله. فهم؟ اذا الصحيح من هذه الاقوال هو القول الاول. واضح للأقوال. باختصار نعاودها. القول الأول انه واقع في الكلام العربي مطلقا وحيا او غيره وهذا مذهب الاكثر والمحققين. الثاني ليس بواقع مطلقا وسبق - 00:18:20 ردوا عليها وبين قال به ثعلب والبلخ والابهري. الثالث المدعو في الوحي دون غيره. اشار الناظم لهذه الاقوال الثلاثة بقوله في بيت واحد. فيرأي لا تكترث وقوع مشترك وقوع مبتدأ مؤخر. فيرأي خبر مقدم. تقدير البيت وقوع مشترك. زيد اسيدي كائن فيرأي اكثرا - 00:18:40

وقوع المشترك كائن فيرأي الاخرين. وقوع المشترك اي وجوازه. من باب اولى. شوفوا لاحظوا كل من يقول بواقع شيء فانه يقول بجوازه لزوما ما يمكنش يكون شيء واقع والعقل يمنعه هذا لا يقول به عاقل. الشيء واقع انا اسلم بواقعه ولكن عقلي يمنعه. مستحبيل هذا - 00:19:07

كل من يقول بواقع شيء فانه يقول بجوازه لأن التقدير جواز وقوع المشترك كائن فيرأي الأكتاف وقوع وجواز مشترك لاحظوا ها القيادة قال لك وقوع المشترك في الوحي لا اذن هاد القول هذا وقوع وجواز مشترك - 00:19:34 مطلقا في الكلام العربي مطلقا سواء كان وحيا او غيره. او قل وقوع وجواز مشترك في اللغة مالو كائن فيرأي الاكثر والمحققين. واضحة واضحة التقدير. اذا وقوع المشترك فاش؟ هاد القول الاول فاش؟ فيه الوحي - 00:19:54

اطلق النار اذن مطلقا زبدة وقوع مشترك مطلقا في الوحي او غيره. قال رحمة الله وثالث اين القول الثاني والفقيه قال لك وقوع مشترك هو ثالث اذن الى كان هاد القول وقوع المشترك مطلقا فالقول الثاني ضده وهو - 00:20:14 عدم وقوعه كذلك مطلقا. القول الأول وقوع المشترك مطلقا فيرأي الاكثر. القول الثاني ليس بواقع مطلقا لا في الوحي ولا في غيره

مشترك في ان واحد ويقصد به هذه المعاني الان المسألة الثانية اللي هي المقصودة بهاد البيت اذا اطلق اللفظ المشترك على معنيين اكتر فهل هذا الإطلاق الآن حقيقة ام مجاز؟ اذا قلت رأيت عينا واستعملت هذا اللفظ انا - 00:26:17
في الباصرة والجالية فهل اطلاق العين عليهما معا في ان واحد؟ هل هذا الاطلاق حقيقة؟ ام مجاز؟ واضح البحث؟ مذهب المالكية و غيرهم من المحققين انه مجاز. وذهب الشافعية رحمة الله الى انه حقيقة. المالكية اللي قالوا ما جاءت ما هي حجتهم - 00:26:37
قالوا لان اللفظ لم يوضع لمجموع تلك المعانين هاد اللفظ هذا لم يوضع لمجموع في ان واحد وانما وضع لكل معنى على حدة لفظ العين وضع للباصرة على حدى وللجارية على حدى اذا فالللفظ لم يوضع لمجموع في ان واحد فاطلاقه على المجموع مجاز - 00:26:58

لأنه وضع لكل معنى على حدة الشافعية قالوا لا اطلاق حقيقة لماذا؟ قالوا لأنه وضع لكل المعاني فمكيهمناش حنا واس وضع على حدة ولا لا هذا اللفظ استعمل فيما وضع له هذا هو تعريف الحقيقة خصنا نقولو في تعريف الحقيقة هو استعمال اللفظ فيما وضع له واذا اطلقت العين على الباصرة - 00:27:18

قوى الجارية فيما قال استعملت النبض فيما وضع له اذا فهذه الحقيقة لم يقع تجوسا لواخرين لي كيقولو تجوز على اي جهة ينظرون؟ ما كينظروش للجهة كيقولو لهم متأففين معاكم ناخد الشحنة في موضوعي الا ان الواقع لم يضع لهذه المعاني مجموعا وانما وضعه لكل واحد على حدة فاستعماله مجموعه - 00:27:38

اذن فالخلاف خلاف معتبر واذا الناظم لم يرجح الا ان الاول مجازا مذهب المالكية والجمهور والثاني مذهب الشافعية وبعض المالكية.
فهم الان المسألة فهمت؟ نعم. واضح لك الان؟ اذن خلاصة المبحث هل يجوز - 00:27:58

اطلاق اللفظ المشترك على معنييه او معانيه ان كان له اكتر من معنيين في ان واحد من متكلم واحد. يجوز بشرط اذا امكن اذا لم يمنع مانع يجوز وهل الإطلاق حينئذ من باب التجوز او حقيقة خلاف قيل مجاز وقيل حقيقة تقدير البيت قال رحمة الله - 00:28:18
تجاهز النباء من هنا كنبدأو تقضي البيت من؟ اجاز لأن اطلاقه مفعول مقدم اجاز اي جوز واضح الكلام من التجويز اجاز النباء اي الاذكياء من الاصوليين. وهاد الجواز اللي كنتكلمو عليه جواز شرعى ولا جواز لغوى؟ لغوى. لغوى هذا ماشي جواز. اجازو - 00:28:38
من جهة الشرع لا من جهة اللغة اجاز النباء لغة هاد الجواز هذا جواز لغوى يعني راجع للغة لا للشرع اجاز النباء لغة ما دليلهم على الجواز؟ ادلة الشرع الكتاب والسنة المقصود - 00:28:58

ما دليلهم على الجواز؟ ادلة الشرع او اللغة؟ لا هذا جواز لغوى. اجاز النباء لغة. اطلاقه يستلزم في هذا الكلام عليه اطلاقه في معنييه مثلا في معنييه قوله علش قال مثلا اي او معانيه مثلا - 00:29:13

اي اذا كان له معنيان او معانيه دلالة اذا كان له اكتر من معنيين. لذلك قال معنييه مثلا او معانيه ولكن انتبهوا معنيه او معانيه وش المقصود في اوقات متفرقة؟ لا في ان واحد من متكلم واحد. اذا اجازوا - 00:29:33
ذلك لغة ان يراد باللفظ المشترك المعنيان او المعاني ان كان له اكتر من معنيين حينئذ اذا اطلق هل يكون مجلسا او حقيقة اشار لي الخلاف؟ قال مجازا او ضدا. اطلاق اللفظ - 00:29:53

على معنيه او معانيه اما مجازا هاد قوله مجازا هاد الاطلاق مجازا عند من؟ مذهب من؟ عند جمهور المالكية حجتهم قالوا لان اللفظ لم يوضع لمجموع حقيقة. اللفظ لم يوضع لمجموع وانما وضع لكل واحد. او ضدا ضد المجاز ما هو؟ هو - 00:30:11
حقيقة اذن القول الثاني قالوا الاطلاق حقيقة وهو مذهب الشافعى والقاضى منا من المالكية جمهور المالكية لان القاضية من المالكية عند الشافعية والقاضى والمعتزلة. قالوا لماذا؟ لوضعه لكل منهما او منها - 00:30:31

لان اللفظ وضع لكل هذه المعاني فاستعماله استعمال في الموضوع. اطلاق في الموضوع. فهمت؟ نعم. ولكن هادشي كامل قيدناه بالقييد. اش هو الفقيه اذا امكن اذا لم يمنع منه ماله ثم قال رحمة الله ان يخلو من قرينة فمجمل وبعضهم على - 00:30:51
يحميه هذا لا اشكال فيه اذا لم يوجد هذا كتابنا للمشترك ما يبين المراد فإنه مجمل. ولذلك المجمل اللي غيжи معانا ان شاء الله كندرسوه في دلالات الألفاظ. غيжи المجمل. شنا هو المجمل؟ هو المشترك. هاد - 00:31:11

المشترك لي كنتكلمو عليه الآن هو الآتي ان شاء الله في الكلام على المجمل والمبين هو هو نفسو قال لك اللفظ المشترك اذا القرينة اذا لم تكن قرينة تعين المراد او تعمم. دابا الآن راه ذكرنا انه يجوز ان يطلق على معنيين ولكن باش غنعرفو - 00:31:31

تكلم قصد بعنيه او معانيه بالقرينة لابد. اذا المجمل اذا خلا من قرينة تعين او تعمم اذا خلا المشترك من قرينة تعين او تعمم بمعنى تبين المراد تبين المراد اما تكون هاد القرينة معينة - 00:31:51

الى اوعم منه شنو الفرق بينهما؟ القرينة المعينة هي التي تعين واحدا من المعاني. والمعممة هي التي تدل على ان المقصود جميع المعاني اذا لم توجد قرينة تبين المقصود اذن راه مكيناش قضينة تبين المقصود لا تدل على التعين ولا على التعميم شنو الحكم ديلالو؟ فمجمل هذا هو المجمل الآتي ان شاء الله المفهوم ديال هاد الكلام مفهوم - 00:32:13

مخالفة اذا كان للمشترك قرينة تعين المراد شربت من العين هادي تعين نعم تعين المراد اذا كان اذا كان للمشترك قرينة تعين المراد هل هو مجمل؟ مبين حينئذ او قرينة تعمم. كما لو قلت مثلا رأيت - 00:32:38

عينا ثم اتيت باوصاف عينا ثم قلت شربت منها واشترطت بها ونظرت اليها كيبي رأي تعمم ولا لا؟ اذا دلت هذه القرائن على ان مقصودي بعين اش؟ الجارية والباصرة والذهب. مفهوم كما فقيه - 00:32:58

اذن الشاهد المشترك اذا خلا من قرينة تعين او تعمم وهادي هي القرينة اللي كتسمى مبينا هدا هو البيان قل ان شئت باختصار انا قلت تعين وتعمم لاجل البيان والا ممكن نقولو اذا خلا المشترك من قرينة تبين المقصودة هاد البيان تبين - 00:33:18

المقصود ماشي ضروري التعين لأن قلنا يجوز اطلاق اللفظ على معنيين اذن القرينة التي تبين المراد اش تكون هاد القرينة؟ علاش كدل؟ اما تعين احد المعاني او تعمم لكل المعاني - 00:33:37

فحينئذ هذا اللفظ مجمل واضح اشار لهذا بقوله قال رحمة الله ان يخلو من قرينة فمجمل صافي ساهم الكلام الدين ياخدو شناهو الذي يخلو؟ المشترك الذي الكلام عليه ان يخلو اللفظ المشترك من قرينة فسر ليها قرينة - 00:33:52

من قرينة معينة او معممة سليمة او صفت القرین الذي يتضح اذ يخلو المشترك من قرينة معممة او معينة او قل ان شئت اجمالا ان يخلو المشترك من قرينة مبينة للمراد للمقصود من الكلام - 00:34:12

اللفظ المشترك حينئذ مجمل شنو الاعراب ديال المجمل السياسي؟ فمجمل السياسي فمجمل وشو الاعراب ديال زيد اسي ياسين اسي ياسين نعم؟ اين الخبر؟ ها في المبتدأ في المبتدأ؟ التقدير فهو موجود اذن مجمل الخبر لمبتدأ محدود التقدير فهو مجمل والجملة من المبتدأ والخبر في محل جزم جواب الشرط - 00:34:32

هي الجواب ديال الإنس ان يخلو من قرينة فمجمل الجملة الإسمية في محل جذب جواب الشرط والرابط بين الشرط والجوف هو ديك الفاء فهيم الى الشاهد اذا خلا اللفظ المشترك من القرينة معينة فهو لفظ هذا هو المجمل الآتي معنا ان شاء الله. اذا المجمل الآتي راه واضح اش معنى - 00:35:17

مجمل اي غير متضح المعنى شناهو المجمل؟ غادي يجي معانا ان شاء الله المجمل هو اللفظ الذي ليس متضح المعنى فهو مجمل اي غير متضح المعنى. شنو المقصود به؟ الله اعلم - 00:35:37

مفهوم كلام اذا قلت انا رأيت عينا وفكلامي مكain لا قليلة معينة ولا قليلة معممة اذن كلامي الان اذا كنت رأيت عينا مجمل اه في نادي الان مجمل المجمل اش كيحتاج؟ كيحتاج للبيع فهم؟ وبعضمهم هذا الاصل قررناه - 00:35:50

الى غير متضح معناه قال الناظم وبعضمهم على الجميع يحمل هذا مذهب الشافعية والقاضي ابي بكر الباقي لاني منا هذا مذهب القلة الأكثر انه مجمل وإذا كان مجملا فيتوقف فيه. مكain لا قنينة معينة ولا معممة يبحث له عن البيان. نطلقوا فيه ونبحثوا له عن - 00:36:10

مبين فإذا لم يوجد مبين مبين فيبقى على ما هو عليه قال وبعضمهم على الجميع يحمله شكون هاد بعضهم؟ الشافعية والقاضي او الا انهم اختلفوا في التعميد. الباقيان قال يحمل على الجميع احتياطا - 00:36:30

والشافعية قال يحمل على الجميع لانه ظاهر في الجميع عند التجدد من القرائن اذا قالوا هو مجمل ويحمل على جميع معانيه بمعنى

الى قلت انا رأيت عينا واسع واضح المقصود؟ اذا قلت رأيت عينا ولم - 00:36:50

يأتي في كلامي قليلة تعين ولا تعمم فمذهب الباقي اللامي ان العين في كلامي تحمل على جميع المعاني وهذا كذلك بالشرط الذي اذا امكن اذا لم يمنع مانع هذا لابد منه اذا منع فبالاجماع لا يجوز. اذن القاضي اش كيقول؟ نحمله على الجميع. عالاش؟ شنو العلة دياالو - 00:37:07

احتياطيا قالك من باب الاحتياط نحمله على جميع الاحتياطات لان هاد اللفظ را مقصودة بيه شي حاجة اذن فحنا باش نعملو بيه نحملوه على الجميع احتياطي الشافعي شنو قال يحمل - 00:37:27

قال لانه ظاهر في جميع المعاني. هذا الظاهر الاصطلاحي اللي سبق لنا المقابل للنص اش معنى ظاهره؟ يعني ان المعنى المتبادل للأذهان هو جميع المعاني. وحمله على بعض المعاني هذا مرجوح. هذا هو المسؤول المقابل للضيق - 00:37:37

اذا فقال يحمل على جميع المعاني عند التجدد عن القرائن لانه ظاهر في ذلك وكتقصدو بالظاهر الظاهر بمعنى الموصول الى فهم وغير هؤلاء غير الشافعية وابي بكر الذي الجمهور اش كيقولو؟ يتوقف في مجمل يبحث له عن المبين - 00:37:54

وسيأتي هذا ان شاء الله في باب مجمل واضح الكلام؟ قال رحمة الله ان يخلو المشترك من قرينة معينة او معاملة للمراد فجمل اي غير متضحين المعنى غير متضح المقصود منه لا يفهم. وبعدهم على الجميع يحمل وبعدهم يحمله على - 00:38:14

لا على الجميع على جميع معانيه اللفظ المشترك يحمله على جميع معانيه العين يحملها على الباصرة والجارية افضل عامه ليس مجتمعا نعم فيكون هنا لفظا عاما غير مشي مشي لعموم هذا الاصطلاح ابدا قال يحمل على الجميع شنو التعليم ماشي لانه عام - 00:38:57

لأنه ظاهر في جميع المعاني. عالاش ماشي العموم الاصطلاحي؟ لأنه قد لا يكون لفظا من الفاظ العموم. مثلا ما تكونش فيه الألف واللام. الى كان رأيت عينا فين عندنا العموم؟ لا يوجد عموم اصطلاحي ابدا اذا فماشي عال و قالوا لي انه عام لا قالوا لانه ظاهر في كل المعاني قالوا - 00:39:17

بمعنى المعنى المتبادل للأذهان عند الإطلاق هو الجميع. وتعيين احد المعاني. ان العم يعني هو الذي تدخل في جميع الأفراد. اه غيبة ماشي الاصطلاحي هنا الظاهر هذا من قبيل الظاهر لانه لو كان العمولة قالوا لي انه من قبيل العام كما سيأتي معنا في البيت بعد هذا لانه لاحظ الى قلنا رأيت - 00:39:37

عينا هذا عام اين هو اللفظ الدال على العموم؟ العموم را عندو صيغ تدل عليه العموم له الفاظ تدل عليه لا ماشي هذا هو المقصود انتبه معايا مزيان سبق لينا الظاهرة - 00:39:57

الظاهر المسؤول الظاهر ما هو؟ هو اللفظ الذي يدل على معنيين فأكثر يكون احد المعنيين او المعاني ارجح من الآخر. فالمعنى الراجح يسمى ظاهر المرجوح يسمى مأولا عقلتو على هادي ياك؟ لا الله الا الله اذن لاحظو معايا هذا كيف يكون ظاهرا؟ قالوا اذا قال اذا تكلم وقال رأيت عينا - 00:40:07

فظاهر المعنى المتبادل للذهن هو ان يحمل على جميع المعاني يعني الا قلنا المقصود هو الباصرة والجارية والذهب هذا هو الظاهر وحمله على واحد هذا هو لي كيحتاج لدليل هذا هو المسؤول بمعنى الى جا واحد وقال لك رأيت عينا اي المقصود باصرة وكتقصدو - 00:40:30

ولهذا تأويل هذا يحتاج الى دليل كما لو قال قائل فرأيت الاسد اي الرجل الشجاع كيقولو ليه خاصك يمين الاصل في الاسد انه يطلق على الحي المفترس فقالوا هؤلاء الظاهر في المجمل اذا لم توجد الخلينة انه ان المقصود به الجميع واسع هنا؟ لذلك انا كنتاكد كنقولكم الظاهر الاصولي الظاهر بالمعنى الذي سبق - 00:40:50

بمعنى ان هذا هو المعنى المتبادل للدين وان تعين واحد من المعاني هذا تأويل يحتاج الى دليل ولذلك لاحظوا امتى كنعملو باحد

المعاني او عند القرآن نعم ملي شربت من العين عاد كنحملوه على الجارية اما اذا لم توجد الفرين فيحمد على الجميع مثل الاسد اللي سبق لنا في الظاهرة - 00:41:10

مفهوم؟ اذن المشترك دخل من القليلة فهو مجمل اذا واجدت فيه القرينة معينة او المعاملة فانه مبين. قال رحمة الله وبعضهم شكون هاد البعض؟ اي الشافعية ومنهم القاضي هنا. يحمله - 00:41:30

على الجميع يحمله اش؟ المشترك والاهاء ديال المفعول بها اين هي؟ حذفت يجوز ذلك؟ جائز ذلك في اللغة يحمله على الجميع اش معنى الجميع؟ اي جميع معانيه. يحمل المشترك على جميع معانيه. معنيان فاكثر - 00:41:50

مسابقة التعليم القاضي علل بعلة والشافعي علل بعلة ويتفقان على انه يحمل على الجميع ثم قال قيل لم يجيزه نهج العرب وقيل بالمنع ضد السن وقيل لم يجيزه نهج العرب - 00:42:10

هو الذي لم يجز اطلاق مشترك على معناه لاحظوا هذا الخلاف راجع للمسألة التي سبقت اطلاقه في معنييه مثلا لا مجاز له ضد الاجازة النوباء اما ان يخلو من قرينة فهذا استطراد فائدة مستطردة وانتهينا منها اذ يخلو بالقرینتين هاد وقيلة مقابل - 00:42:30 للقول الذي سبق لي هو النباء اجاز النباء اطلاقه في معناه. قال لك وقيل لم يجيزوا لهج العرب. وقيل بالوضع السلبي. واسف واضح معايا اذن ماشي الخلاف هذا خلاف في ان يخلو من قرينة فمجمل هذا خلاف فاش؟ المسألة التي سبقت سبق لنا هل يجوز اطلاق اللفظ على معنييه او - 00:42:50

تعانيه في ان واحد متكلم واحد. قلنا النباء والاذكاء من الاصوليين جوز ذلك. مقابل النباء ياك سبق لنا النباء هادو اللي ماشي نباء مقابل النباء اللي ماشي نباء اش قالوا؟ لم يجيزه نهج العرب. واضح الكلام؟ وقيل شكون هادو اللي ماشي نباء اسيدي؟ الغزالي - 00:43:10

الامام الغزالي وابو الحسين البصري المعتزلي وهو مذهب البياني وغيره. اش قالوا؟ لم نهج عربي لأن قلنا الجواز الذي سبق جواز لغوي ماشي شرعي. اجاز النباء كنت كنأكذ كنقول ليكم من جهة اللغة. هؤلاء قالوا لم يجيز - 00:43:30

هو نهج العرب اي اللغة لا تجوز ذلك. اذا شناهو الذي لم يجيزه؟ الضمير لماذا يرجع؟ لإطلاقه لي قال شحال هادي اطلاقه؟ ياك وزيد اذا الضمير راجع لهاديك اطلاقه لم يجز اطلاق المشترك على معنييه او معانيه نهج العرب. اي ان ذلك - 00:43:50

ممنوع في اللغة العربية. اذا القول الثاني اش قال اهله؟ لا يجوز اطلاق اللفظ. لاحظ قبليا را قلنا يجوز غي اختالفو واسف حقيقة ولا الآن هادو قال لك يمتنع اصلا لا يجوز. اذن القول الثاني لا يجوز اطلاق اللفظ المشترك على معنييه او معانيه لغة - 00:44:10

النهج العربي اللغة العربية لا تجوز ذلك. فهم لا تجوز اش؟ اطلاق اللفظ المشترك بل زادوا اكتر هذا قال لك لا حقيقة ولا مجازا. لأن تسبق لنا الخلاف جوزوه غي اختلفوا. واسف حقيقة ولا مجده؟ قال لك لا يجوز. لا حقيقة ولا فساد. بمعنى حتى انجازات - 00:44:30

لا يجوز واسف لهم هاد القول هادا؟ لأن اللي سبقو راه جوزو ولكن اختلفوا المالكية قالوا مجازا والشافعية قالوا حقيقة هاد القول الثاني قال اهله لا يجوز ذلك في اللغة ان تطلق اللفظ المشترك على معنييه ومعانيه لا حقيقة ولا مجازا فهم اذا تقدير الشرط قال رحمه وكذلك - 00:44:50

دائما كتحددوا فاش اذا امكن اذا لم يمنع منه مانع قلت لانه اذا منع مانع فلا يجوز بالاجماع مفهوم هاد المسألة هادو لي قالوا لم يجز فيما ما لم يمنع مانع يعني نفس المبحث اللي كنا كنتكلمو عليه قال رحمة الله وقيل لاحظ اتي به بصيغة التضييف لأن والأول جزم به قال لك اجاز النبوة - 00:45:10

والآن قال لك واقليا قيل لم يجزه اش لم يجزه؟ اطلاق اللفظ المشترك على معنييه مثلا اي او معانيه. نهج اي لغة العرب ليس بجائز في اللغة العربية. لا حقيقة ولا مجازا. ولكن هل يجوز عقل؟ اها هؤلاء هل يمنعون ذلك - 00:45:30

عقلان لا يجوزونه عقل لا خلاف في جواز ذلك عقلانا وانما الخلاف واسف جائز لغة ولذلك لاحظت اش قال النبي وقيل لم يجيز نهج العرب لا عقل اذا هؤلاء قالوا يجوز عقل ولكن في اللغة العربية هذا غير جائز غير مستعمل باللغة العربية لا تجوزه اللغة - 00:45:50 من جهة العقل فجائزه مفهوم الكلام؟ القول الثالث قال وقيل بالمنع من ضد السمع بعضهم مفصل دائما يكون عندنا قولان الاطلاق

قول بالتفصيل بعضهم فصل بين الاثبات والنفي فقال لا يجوز في الاثبات ويجوز في الدفن هنا فين غيжи معانا - 00:46:10

عموماً السي السي حسن هنا انعود هؤلاء فصلوا قالوا لا يجوز في الإثبات ويجوز في المشي يعني اللفظ المشترك اذا كان في كاين اثبات فلا يجوز ان يطلق على معنيه لغة كذلك الجواز هنا لغة ماشي شرعاً لا يجوز ان يطلق اللفظ المشترك على معنيه فأكثر في -

00:46:30

الاثبات ويجوز في سياق النفي. لماذا؟ لأن الذاكرة في سياق النفي تعم. فهمت؟ ويجوز في سياق النفي. اذا قالوا هؤلاء في فرق عنده بين قولك عندي عين ولا عند عندي ضرب عين عندهم بين هاتين نعم قولك عندي عين - 00:46:50

لا يجوز ان تقصد بالعين عند هؤلاء لا يجوز ان تقصد بالعين عند هؤلاء اش؟ الباصرة بعدين فأكثر لا يجوز ولكن في سياق لا عيل عندي يجوز اه قال لك يجوز لماذا؟ لأن الذاكرة في سياق النفي تعود فيجوز تقول لعل عندي - 00:47:10

تقصد الجارية والباصرة والذهب لا اشكال ولكن في الاثبات لا يجوز فهم والنفي نعم في الاثبات يكون مطلقاً مطلقاً في الاثبات لا يجوز النفي النهي ومثل لإثبات الأمر كذلك اذا كان اللفظ المجمل في سياق الأمر - 00:47:30

اذا قلت لك انظر الى عين الانى الامر هذا شنو حكم الامر؟ مثله مثل الجملة الخبرية المثبتة بحال بحال والنفي مثل النفي كما لو قلت لك لا تنظر الى عيني شنو الحكم؟ انه يحمل على الجميع اذا هؤلاء اللي قالوا الاثبات مثل الاثبات الامر ومثل - 00:47:49

قتلوا في النهي مثل إثبات الأمر في في ماذا؟ في عدم جواز الإطلاق على المعنيين. ومثل النفي النهي في جواز اطلاق فاذا قلت لك لا تنظر الى عين فيجوز حمله على بعده فاكثر. واذا قلت لك انظر الى عين كما لو قلت لك عندي عين - 00:48:09

بحال بحال؟ لا ولو بحال الأمر بحال الجملة الخبرية المنافية بحال فهم؟ قال رحمة الله. وقيل من بعض الأصوليين بالمنع منع ماذا؟ اي منع نتحدث عنه؟ بالمنع اي منع اطلاق اللفظ المشترك على معنيه او معانيه. وهذا المنع

مستند - 00:48:29

الى ماذا؟ الى اللغة من مدع لغة بالمدع لماذا؟ قال لك لضد السلب ضد السلب اشنو هو؟ هو الاثبات ضد النفي الاثبات. وفي العبارة المنطقية ضد سلب الايجاب. السلب ضد الايجاب والنفي ضد الايثبات. والمعنى واحد الا - 00:48:49

عبارة السلب والايجاب مشهورة عند المناطق والاثبات والنفي مشهور عند اللغويين اذا بالمنع لضد السلب اي النفي ضد النفي الاثبات او كل وقلت ويلحق بالاثبات الامر ويلحق بالنفي النهي فهم اذا خلاصة هاد القول ان ذلك - 00:49:08

في النهي والنفي وليس بجائز في الاثبات والامر. سهلة المسألة واضحة ثم قال وفي المجازين او المجاز اطلاق ذو جواز الله ملك السماوات. هذه مسألة منفصلة عن ما سبق. هادي الآن مسألة خرى. وهي - 00:49:28

اذا كان للفظ معنيان مجازياً حتى هذا اشتراك الا ان هذا اشتراك من نوع اخر اشتراك فااش؟ في عن المجازية لأن المشترك كما قلنا يطلق على معرفة حقيقة الان لفظ اذا كان له اكثر من معنى مجال - 00:49:58

تجوزاً يطلق حقيقة مثلاً على معنى واحد ولكن مجازاً يستعمل في كذا وفي كذا له معنيان مجازيان اذا فهو من جهة الاطلاق المجازي مشترك. نعم. اه من جهة اطلاق المجازي المشترك. لانه يطلق على معنيين فأكثر مجازيين. فهم - 00:50:18

هل يجوز اطلاق اللفظ على معنييه المجازيين في ان واحد كييماً سبق لينا فيما مضى غير فيما مضى في معنيين ثقة لأنه يدل عليهمما في اصل الوضع الان في معنييه مجازاً هل يجوز؟ نعم قال لك يجوز ذلك جائز عند المالكية - 00:50:38

خلافاً للشافعية يجوز اطلاق اللفظ الواحد على معنييه المجازيين عند من المالكية هو المشهور عند المالكية خلافاً للقاضي حتى فهاد المسألة القاضي تبع الشافعية رحمة الله اذا جمهور المالكية يقولون - 00:50:58

يجوز يجوز ذلك هذه المسألة الأولى فهمتواها مزيان اللفظ عنده حقيقة عنده معنى واحد حقيقة ولكن له مجازاً اكتر من من معنى فهل يجوز اطلاقه على معنى المجازيين في ان واحد من متكلم واحد؟ نعم يجوز. مثال ذلك اطلاق الشراء على - 00:51:18

وعلى الشراء بالوكيل. لاحظ اذا قلت لا اشتري لا اشتري هذا الهاتف لا اشتري الاصل في الشراء هاد اللفظ هذا الاصل حقيقة يطلق على ماذا على شرائي لهذا بمعنى اعطائي عوضاً فيه وانا ليس وكيلي هذا هو الأصل اذا قلت لا اشتري شكون -

هو المباشر للشراء المالك الذي يملك المال المالك ماشي الوكيل ديالو والشراء اش معناه؟ ماشي السوم لا ابني اعطيه واعطيه عوضا في هذا الهاتف هذا هو معنى لا اشتري بمعنى - 00:52:14

لا اعطي انا المالك للمال عوضا في هذا الهاتف هادي هي الحقيقة يطلق هذا الفعل على الشراء صوموا على الشراء بالوكيل لا اشتري ممكنا يكون المقصود لا اسوم لا اشتري هذا الهاتف لا اسومه بمعنى ما نسولش على الثمن ديالو - 00:52:26

يطلق لا اشتري على الشراء بالوكيل لا اشتري هذا الهاتف بمعنى بواسطة وكيل نوكلوه نعطيه الفلوس ويشري ليها اطلاق الشراء على السوم وعلى الشراء بالوكيل مجاز اهه اطلاقه عليهما مع المدد اطلاقه على الاول لحقيقة فهل يجوز ان اقول لا اشتري واقصد - 00:52:46

المعنيين يعني لا اشتري بالسوم ولا بالوكيل. اقصد المعنيين المجازيين نقصد بالصوم وبالوكيف. هل يجوز ذلك؟ نعم يجوز واضح الفقيه ها يجوز اطلاقه على معنييه المجازية وسيأتي ان شاء الله محل الجواز محل الجواز متى؟ اذا لم تكن قليلة - 00:53:06

تعين المراد اما الى كانت قرينة كتعين المراد وان المقصود بالصوم ولا المقصود وكيف هذا لا خلاف في انه يذهب للقريبة اذا لم تكن قليلة تعين المراد واذا تساويا في الاطلاق ننتبه لهاد المسألة التالية اذا لم توجد قرينة وتساويا في الاطلاق - 00:53:26

شناهوما اللي تساويا؟ المعنيان المجازيان تساويا في الاطلاق اما اذا كان احد المعنيين المجازيين ارجح من الآخر يطلق الله عليه اكثر من الآخر هو اشهر ففيكون من القبيل الظاهر والمؤول فاييش؟ في المجاز اذا ترجح احدهما بمعنى الى كان هاد اللفظ كيتطلق - 00:53:46

واحد المعنى مجازي معين اكثر من غيره. فإذا اطلق واريد المعنى المجازي دل دليل دلت قرينة على انه لم يرد المعنى الحقيقي يتبارد الذهن الى احد المعنيين المجازيين دون الآخر فانه يذهب للراجح هاد المسألة هادي اللي كنقولو نحمله عليهما مثل فقيه اذا لم توجد - 00:54:06

قليلة تعين احدهما وتساويا في الاطلاق لم يكن احدهما ارجح من الآخر لانه حينئذ يكون من القبيل الظاهر. نعم. فهم الفقيه فهاد الحالة فين كنقولو يجوز حمله على على معنيين واضحة المسألة؟ المسألة الثانية في نفس البيت هل يجوز اطلاق اللفظ المشترك - 00:54:26

على حقيقته ومجازه في ان واحد. لفظ هذا ماشي لفظ مشترك. لفظ يدل على حقيقة ومجاز. عنده واحد المعنى كيدل عليه وعندو معنى اخر يدل عليه مجازا فهل يجوز اطلاق اللفظ - 00:54:46

وارادة حقيقته ومجازه اش كنقولو دابا باسم الله الرحمن الرحيم ارفع الصوت اهه وارادتها اش؟ اراده واش؟ اسمع ما سمعتكش نعما؟ مجازيه؟ مجازيه مجازيه؟ كيماش من تارودانت ما فهمتش ناعس تصاحبو فاهم حيث اللي كينعس شكون اللي كيكون فاهم كيقول لك اسيدي نتوما - 00:55:02

كتكترو في الهررة وكضيعو الوقت خليكم تا تساليو ونفيق ياك فهمتي؟ ايوا كنت ناعس وفاهم واخا تا نعستي اذن اطلاق اللفظ معناه الحقيقى هذا معناه الحقيقى ومعنى لفظ له معنى حقيقتان وله معنى هل يجوز اطلاقه في ان واحد وارادة الحقيقة والمجال - 00:55:52

نعم يجوز عند جمهور المالكية يجوز ذلك. كذلك بنفس القليل اذا لم يمنع ماله. يجوز ذلك ولا اشكال. مثاله قوله تعالى ابو الخير. انت تعلمون وسيأتي هذا في باب الأمر ان الأمر حقيقة في في الوجوه. الأمر حقيقة في الوجود - 00:56:12

قد يدل على الندب اذا دلت قرينه فملي كنقولو الأمر قد يدل على الندب بقرينة اذا دل على ان اطلاقه على الندب مجاز لأن شكون اللي كيحتاج للقرينة الحقيقة ولا المجاز؟ المجاز هو الذي لابد له من قرين اذا فالامر يطلق على الوجوب حقيقة وعلى الندب مجازا - 00:56:32

ولد اذا اريد حمله على الندب فالابد من قرينته. والحقيقة لا تحتاج للقرينة. دلالته على الوجوب لا يحتاج لقرينته. فهمت؟ فقط قوله

تعالى وافعلوا الخير هنا اطلق واريد به المعنى الحقيقي والمعنى المجازي افعلوا الخير وجوبا ونديا لأن المفعول به اللي هو

- 00:56:52

والخير اش المفعول به الذي هو الخير قد يكون واجبا وقد يكون مندوبا اذا فاطلق الفعل اللي هو افعلوه على معنييه الحقيقي والمجازي لا اشكال لا مانع افعلوا الخير سواء كان هذا الخير واجبا الفرائض التي فرضها الله تبارك وتعالى او كان مندوبا قد يقول قائل الأمر كيبلغ غي على واحد - 00:57:12

نقولو يجوز اطلاق اللفظ المشترك على معناه الحقيقي والمجازي هذا اشتراك تجاوزا ماشي الاشتراك الحقيقي هذا اطلاقه الحقيقة هذا ظاهر واطلاقه وهنا دلة القرينة على انه قد يقصد به المعنى المجازي ولا مانع من المعنى الحقيقي انما عندنا - 00:57:34

اش معينة؟ عندنا قليلة تجوز اطلاقه على المعنى المجازي ولا مانع من حمله على المعنى الحقيقي شناهي القرينة؟ هي الخير هاد الخير المفعول بهذه القليلة قد يكون قائل محظوظ اطلاقه على المعنى الحقيقي هذا لا اشكال فيه ولكن هؤلاء المالكية لي كيقولو يجوز تطلق ايضا على المعنى المجازي ما هي القنینات؟ لأن - 00:57:54

المجازة لابد له من قليلة فين هي القليلة الفقيه؟ هي المفعول به الخير لأن لفظ الخير اسم جامع للواجب والمستحب. واضح الكلام؟ فهذه هي القريبة التي جعلته يستدلون على انه يجوز ان يراد المعنى المجازي ولكن هاد القرین الفقيه واش معينة للمعنى المجازي؟ لا

- 00:58:18

معينة معممة احسنت ولذلك القليلة في المجاز قليلة معينة وقرينة معممة فهذه القليلة دلت على انه يجوز ارادة المجازي ولكن لم تعيين ذلك لأن لفظ الخير يطلق على الواجب وعلى المندوب مفهوم؟ واش واضحة المسألة؟ اذا ذكر في هذا البيت مسألة - 00:58:38 المسألة الأولى اطلاق اللفظ على معنييه المجازيين فأكثر جائز عند المالكية خلافا للقاضي والشافعية واطلاق اللفظ على معنى الحقيقي ومعناه المجازي في ان واحد جائز عند جمهور المالكية كذلك. ولكن هادشي كامل شناهو الفقيه؟ ان لم توجد القرار - 00:58:58

معينة الا وجدت قرائن تدل على ان المقصود هو الوجوب فقط. او الندب فقط او قرينة تدل على ان المراد شراء بالصوم فقط. او الشراء بالوكيل فقط فيلجاً اليها بلا خلاف الا توجدت القليلة فلا خلاف بينهم في العمل بها. اذا اذا لم توجد القرينة والشرط الثالث الا يتساواها - 00:59:18

في المعنيين المجازيين ماشي في الحقيقة الا يتساواها في اما اذا تساواها في المعنيين ازيين اذا تساواها في المعنيين المجازيين اما اذا لم يتساواها فيعمل بالراجح الكلام بمعنى هاد الخلاف اذا تساواها اما الى متساواوش الا كان واحد المعنى مجازي ارجح من الآخر ويتبادر اليه الذهن قبل الآخر فيعمل بالراجح - 00:59:38

بلا اشكال كذلك اذا اطلق اللفظ على مجازين كذلك اذا اطلق اللفظ على حقيقته ومجازه شنو الشرط؟ اذا لم تكن قرينة تعين المراد فإلى توجدت قرينة كتعين المجاز او قرينة اه تبين اكثر ان المراد الوجوب الحقيقة فحينئذ يعمل بها وكذلك - 01:00:08 ايش؟ اذا لم يكن احدهما ارجح من الآخر. قد يكون قائل الحقيقة والمجاز حتى هي فيها التساوي نعم قد يكون فيها التساوي مثل ذلك يكون واحد اللفظ يطلق على معنى حقيقة ثم استعمل في معنى مجازي واشتهر وكثير استعماله في ذلك المعنى المجازي - 01:00:28

الى ان صار المعنى المجازي مثل المعنى الحقيقي عند الاطلاق بمعنى يتبادر اليه الدين وان كان في اصل الوضع لم يوضع له ولكن كثرة استعمال في ذلك المعنى المجازي اي جعله مثل الحقيقة. هذا يقع؟ اه هذا هو لي كيتسنى النقل هذا يقع. مثل اطلاق الغائب على ما يخرج من الانسان - 01:00:48

الأصل في لفظ الغائب انه المكان المنفرد للأرض ولكن هاد المجاز اشتهر وكثير استعماله في المجاز حتى صار المعنى احيانا ممكنا معنى الله يجازيكم يكون هو الأبهار ممكنا؟ اه احيانا قد يصير المعنى المجازي هو الأشهر لكثره استعمال اللفظ له وقد يتساوى - 01:01:08

اذا تساويا يجوز حمله عليهما او وجدت قرينة لا تمنع من اراده المعنى المجازي يجوز حمله عليها فالشاهد انه اذا وجدت قرائين بين المعنى الحقيقى او قرائين تعين المعنى المجازي فيعمل بالقرائين بلا خلاف وانما هذا الخلاف عند عدم القرائين واضح معايا مزيان؟ قال

- 01:01:28 -

في تحدير البيت قال رحمة الله وفي المجاز او المجاز وضدهم اتلفظوا جوازي اعراب البيت الاطلاق والاطلاق الاطلاق هو المبتدأ وفي المجاز المتعلق بقوله جواز واضح الكلام؟ صاحب جواز تقدير البيت الاطلاق - 01:01:48

لاحظوا معايا الإطلاق هذا مبتدأ وال في الإطلاق علاش كدل على العهد اي اطلاق اطلاق النفط على معنييه الاطلاق اي في السرية الاطلاق الفقيه اي اطلاق اللفظ على معنييه او معانيه. قال لك ذو - 01:02:08

جاهزين؟ اي جائز عند من؟ عند جمهور المالكية خلافا للقاضي والشافعية. ولكن امتنى جائز ان قامت القليلة على ارادتهما او تساويا في الاستعمال ولا قرينة. اما ان رجح احدهما على الآخر فانه يعمل بالراجح. واذا تساويا فان اشترطوا ما عدا الشرط - 01:02:28 سبق اذا امكن ان لا يتناطيفا كما سبق في اطلاق الأمر على التهديد والإباحة اطلاق الأمر على الإباحة كلاهما مجاز اه لأن الأمر يطلق على الوجوب حقيقة واطلاقه على التهديد او الإباحة مجاز زيد الفقيه ولكن هما متناطيفان هل يجوز حمله عليهما؟ واش واضحة معايا الشروط - 01:02:58

كتحددو المحل دياں هاد القول عند تجرد عن القرائين وتساويا اما ان رجح احدهما على الآخر فيعمل بالراجح واذا كانوا متناطيفين فيستحيل حمله عليهما بل الواجب البحث عن قراره مفهوم قال الاطلاق ذو جواز اي - 01:03:18

عند اكتر المالكية فاش؟ في المجازين معا في المجازين معا او المجازات الا كان عندهو اصلا من معنيين المجازين او المجاز في وضده اذن جوج د المسائل في المجازين هادي المسألة الأولى المسألة الثانية او المجاز وضد المجاز وهو الحقيقة يجوز اطلاق - 01:03:38 النبض على مجازه وحقيقةته في ان واحد كقوله تعالى وافعلوا الخير. اي يحمل اللفظ عليه ما معه. واضحة المسألة؟ هذا والله اشكال يظهر لي من وجوه بعضكم ان المسألة مازال فيها اشكال فين كاين السي عمار؟ ها؟ استيعاب - 01:03:58 هاد المسألة الأخيرة ولا؟ المسألة الأولى التفريق بينها واضح؟ لا لاحظو هاد المسألة الأخيرة خاصة بشيء لم تتحدث عنه البيت اللخرا باش؟ اطلاق اللفظ على معنيية المجازين او الحقيقى والمجازى اما ما سبق كل ما سبق فالمعنى المقصود اطلاق اللفظ على معنيين حقيقين واضح الكلام كل ما سبق - 01:04:18

المراد به اطلاق اللفظ على معنييه الحقيقين هاد المسألة اللخرا هي اللي تكلمنا فيها على اطلاق اللفظ على مجازين او حقيقةته واطلاق النفط على حقيقةته ومجازه هذا ليس من قبيل مشترك هادي فائدة ذكرها المؤلف استطرادا اطلاق اللفظ على مجازه وحقيقةته مداخلش اصلا في باب - 01:04:48

مشترك لا يدخل مفهوم الكلام؟ علاش؟ لأن الأصل ان يحمل اللفظ على حقيقةته وحمله على مجازه لابد له من قرينة هل يجوز ان يحمل عليهما؟ نعم يجوز. علاش دكرو المؤلف؟ الفائدة يعني المناسبة واضحة. لأن الإستغاث ذكر الشيء في غير - 01:05:08 بمناسبته المناسبة وهاد الحق شناهي؟ هو انه قال لك يجوز حمل اللفظ على حقيقتين ويجوز حمل اللفظ على مجازين فقط تسأل وهل يجوز حمله على لان هي الصورة لي بقات لينا حله على حقيقةته مجازيه بقات لينا صورة حقيقة واحدة قالك نعم يوجد كذلك من باب الفائدة والا فليس هذا بالقبيل المشترك - 01:05:28

اذا تساويا المعنى الحقيقى والمعنى اه نعم على ماذا يقع؟ يحمل عليه طبعا. نعم. هذا هو اللي كنا كتتحدثتو عليه الآن. قلنا احل هاته المسألتين اذا تجرد اللفظ عن القرائين او تساويا. هذا هو محل اصلا هاد القول هذا - 01:05:48

اما اذا ترجح احدهما فيجب العمل بالراجح. اذا تناطيفا فلا يجوز حمله على واحد منهما. وانما يبحث عن القرار. يعني اشنو خرجوا معنا اذا دلت قرينة على ارجحية احدهما فيجب العمل بالراجح بالاجماع بلا خلاف واما تناطيفا فلا يجوز حمله عليهما بل لابد - 01:06:08

الى البحث عن القرائين بلا خلاف يعني ما نقولوش ان يعني الاصل يعني حمل الكلام على هذا هو الاصل هاد المسألة هادي لي

كذلكروا الان اذا والا فالاصل ان يحمل اللفظ على حقيقة يجب عليه ان شاء الله فبحث الحقيقة والمجاز هذا لا خلاف فيه بين

الأصوليين الأصل في اللفظ ان يحمل على حقيقة ان - 01:06:28

هي الظاهر لي سبق لينا حمله على حقيقته يعني حمله على الظاهر هنا اش كنقولو اذا اشتهر المعنى المجازي في الاشتغال الى ان وصل للحقيقة او دلت قرينة على امكان ارادته مع حقيقته هذا هو لي كنتكلمو عليه اما الاصل هو ان يحمل اللفظ على الحقيقة

01:06:48 -

الفوق؟ هل لي الإشكال؟ ربما يتبارك بعض الإشكالات باسم الله الرحمن الرحيم المشترك وان يتحد الله اعيدها الاشتراك هو ان يتحد الله من التعدد معناه الحقيقي كالعين للباصرة والجارية الواقعة المشترك الوقع المشترك ثلاثة افراد الاول وهو رقم وهو الحق

01:07:08

وجوازه واسعه مطلقا في الوحي وغيره. نحو نحو قوله ثلاثة قرون. لأن القراء مشترك بين الطهر والحيض والحجارة هذا القول مشاهدة

الوصول. القول الثاني يعني حجتهم الحس. قال لك ها هو كنشوفو فيه كاين. هادي هي الحجارة. القول - 01:07:38

مشترك مطلقا في الوحي وغيره. هؤلاء الذين منعوا وقوعه هل جوزوه عقلا؟ نعم جوزوه. حجارة القائل ان الاشتراك يخل بفهم

المراد من اللفظ لاحتماله لكل المعنيين المشتركين واجيب بأنه يتعمين احد معنيين - 01:07:58

وان لم توجد قرينة حمل على معنييه حمل على معنييه ولكن بالقيد المذكور اذا امكن اذا لم يمنع ماله وقال على معنييه يعني او

معانيه. معناه الا كانوا عنده جوج اولى معانيه الا كان عنده اكثر. زيد. القول الثالث منعه في الوحي دون دون غيره - 01:08:18

دون غيره حجة القائل به انه لو وقع في الوحي لوقع الامام مبينا فيطول بلا فائدة او غير مبين او غيره او غير مبين فلا يفيد لعدم

فهم المراد منه والوحي ينزعه عن ذلك. واجيب بامرين الاول ان انا لا - 01:08:38

لزوم الطول فقولك مثلا شربت من العين لا طول فيه مع انه فيه قرينة تبين ان المقصود الجارية لا الثاني تعليق للمعلق هنا لا محل له

لأن المؤلف رحمة الله قصد الرد على مسألة انه يلزم منه - 01:08:58

فيبين لي انه لا يلزم الطول هذا هو المراد دفعوه شنو المراد ردوه؟ ان الطول لا يلزم هل ذلك موجود في الشريعة وليس يبحث في

الكتاب والسنن يبحث فيه غير مقصودنا ان قوله يلزم منه طولنا لا الطول مashi لازم والدليل عنده ماشي لازم هاد المثال -

01:09:18

فهذا المراد بالدليل دفع هذا الاشكال فقط اللي هو لزوم الطول فقالوا لا يلزم الطول فان التعليق لا محل له الثاني ان وسلم جديلا انه

يقول فلا نسلم كون الطول بلا فائدة لان التفصيل بعد الاجمال من مقاصد اللغة العربية فيه فائدة لم تكن في - 01:09:38

غيره لانه اوقع في الذهن لان الاجمال يستدعي شوقا الى التفصيل. فاذا جاء التفصيل صادق محله للتشوق اليه اطلاق اطلاقه في

معنييه مثلا مجازا او ضدا اجاز النباء. يعني ان النباء اي الاذكياء من الاصوليين اجازوا اطلاق - 01:09:58

المشتراك في وقت على معنييه سقط عنكم. اجازوا اطلاق المشترك على معنييه. هكذا في النسخة التي ذكرت لكم ولابد من هذا لابد

من لأننا اجازوا اطلاق المشترك في وقت واحد من متكلم واحد. ولكن اطلاق المشترك في المتكلم على ماذا؟ اجازوا اطلاق المشترك

في وقت واحد من متكلم واحد - 01:10:18

اطلاق المشترك على معنى واحد ولا على معنيين ولا على فلابد من المتعلق لأن هو اللي كيبيين لينا المحل انا اقتصرت على هذا لأنه هو

الذى في النسخة. اختصرت عليه لأن لا ازيد على المؤلف رحمة الله. اما من جهة المعنى راكم عرفتم انه - 01:10:48

ولكن لي في النسخة من باب الأمانة العلمية منزيلوش او معاني. نزيدوها في الحاشية تعليقا. ولكن كلام المؤلف هادشي لي فيه

علامة على يديه. زيد الأذكياء من الاصوليين جازوا اطلاقا المشتركين على معنييه في وقت واحد من متكلم واحد. قوله مثلا يعني

او معانيه - 01:11:08

ها هي السي حسن شتيه؟ فلذلك لم تذكر هناك. عاد غادي يشرحها من بعد. قال لك قوله مثلا يعني او معاني. فإلى كان ذكرها قبل لا

حاجة لذكرها وقولوا مثلا يعني او معانيه اذا كان مشتركا بين اكثر من اثنين كقوله اثنين همزة وصل. من اثنين كقول - 01:11:28

فعني عين وتعني الباصرة والجارية والذهب قوله قوله مجازا او يعني ان المشتركة اذا اطلق على معنيه او معانيه قيل انه يكون مجازا لان اللفظ لم يوضع لمعنيين او - 01:11:48

وانما وضع لكل واحد بانفراده وكونه مجازا القول اكتر المال اكتر المالكية وفي على معنيه او معانيه حقيقة وهو قول الباقيان والشافعي والمعتزلة. هو مراد المؤلف اذا ما حجة المالكية - 01:12:08

قالوا مجاز ما حجتهم علاش قالوا مجاز ما علتهم؟ واسمعنا لم يوضع لمعنيه او معانيه احست والشافعية اللي قالوا حقيقة زيد هو مراد المؤلف بقوله او ضدا يعني ضد المجاز وهو الحقيقة ومحل القول ومحل - 01:12:28

قول هادي مسألة مهمة هادي هي اللي كنا تأكدو عليها تقولو ومحل ذلك اذا لم يمنع منه مانع اما اذا منع مانع ولم يمكن فلا يجوز بالاجماع حدد محل النزاع قالت ومحل القول باطلاقه على معنيه او معانيه ان امكن ذلك بان يكون لا منافسة بين المعنيين او - 01:12:48

او تكون بينهم او تكون او تكون بينهما منافس منافس ولكن منافس منافس ولكنها من غير الوجه الذي حصل فيه اطلاقا فالاسود سيمثل لهما لاحظ غيمث لها اذن قال لك بان يكون لا منافاة دينا عليه او بينهما منافاة ولكن من غير الوجه - 01:13:08
الذى جاء به الإطلاق اذن جوج د الأشياء سيمثل لكل واحد. المثال الأول فالأسود والأبيض مثلاً متنافيان في في ذاتيهما والجون مشترك بين متنافيين في ذاتهما لانهما متضادان. فلا يمكن ان يكون الشيء ابيض اسود في ان واحد. اذا اذا - 01:13:28

اذا كان لفظ يطلق عليهما معا فلا يجوز ان يراد به معنياه. ثم غادي يستثنى اذا لم يكن السلفي قال والجون مشترك بينهما فيجوز على هذا القول ان تقول الجون النبات يضرب الى السواد من خضرته من شدة خضرته يميل الى السواد - 01:13:48
من شدة الخضره يميل الى السواد وايضا هاد النبات الذي يميل الى السواد فيه حمرة وفيه بياض اذا ففيه يجتمع فيه الحمرة والبياض والسواد هذا نبات واحد يجتمع فيه الحمرة والبياض - 01:14:08

مستواك اذا فهو من شدة خضرته يميل الى السواد وفيه ايضا الحمرة وفيه ايضا اش؟ البياض قال الجول وهاد الجو مشترك بينهما قال في القاموس هكذا قال في القاموس الجون النبات يضرب الى السواد من خضرته والاحمر والابيض - 01:14:28
اسود زيد ويجوز على هذا القول ان تقول ملهمي الجون وتعني الاسود والابيض لانك لابس لكل منهما ومن لاحظ انك لابس كيف كيف ذلك؟ كما لو كنت تلبس ثوبا فوق ثوبك ممكن؟ ثوب ابيض فوق ثوب اسود فيمكنك ان تكون ملبوس - 01:14:48

اما ان تقصد انك تلبس ثوبا واحدا هو ابيض واسود في ان واحد هذا هو التظاهر هذا هو التنافي الذي لا يمكن ومن هذا الوجه لاحظ من هذا الوجه تقول ملبوس البياض الجون بمعنى الأبيض والأسود من هذا الوجه لا منافاة ولذلك - 01:15:08

قالك قالك او تكون بينهما منافاة ولكنها من غير الوجه الذي حصل فيه الإطلاق. الأسود والأبيض بينهما منافع ولكن ملي كنقول ملبوس من غير الوجه التنافي كاين من غير هذا الوجه لانه يمكن ان يكون كذلك من جهة انه ابيض من جهة وسود زيد ومن - 01:15:28

هذا الوجه المنافسة لجواز جمعك بين لبس الابيض والاسود. نعم. وتقول افرأت المرأة بالقاف اقرأت المرأة اقرأت المرأة بمعنى حاولت وظهرت. كيف ذلك؟ قال لك يجوز تقول اقرأت المرأة بمعنى حاضت وظهرت. ياك يجوز - 01:15:48

شناهي الجهة المنفكة؟ يعني حاضر ثم طابور ولكن ماكايinis ثم؟ حاضت هذا لاحظوا معايا اولا اطلاق القراء على الحيض والثور هذا بينهما منافع وعلى فلا يجوز ولكن هو قال لك من جهة اخرى يجوز - 01:16:11

شتيقول المعنى؟ في آن واحد. اذن معنى حاضت في وقت وظهرت في وقت. حاضت في آن وظهرت في آن ايلا قصدتي هاد الجهة يجوز الجماع اما ان قصدت في ان واحد فلا يجوز فهم؟ قوله اطلاقه مفعول مقدم على فعل - 01:16:31

ونبلاء خسر للوزن ان يخلو من قرينته فالجمل وبعدهم على الجميع يحمل يحمل وبعدهم يحمله على الجميع. يعني ان المشترك اذا ت Shard من القرآن الدالة على تعليم احد او معانيه او على تعميمه لجميع معانيه يحكم عليه. لاحظ قال لك على تعين احد او تعميمه. لا - 01:16:51

لذلك اش كنا كنقولو في القرينة هنا كنقولو قرينة معينة او معممة. وهذا معروف في المجاز عند دراسة المجاز وسيأتي انه لابد له من قرينة اش؟ اه قرينة معينة او قرينة معممة حكم عليه - [01:17:21](#)

بانه مجمل اي غير مرتبط المعنى كما يأتي بالمؤلف وبعض العلماء يحمل على معنييه او معانيه كما فهو مذهب الشافعی قائلا بظهوره في ذلك عند التجريد من القرآن. وقيل لم يجيز نهج العرب وقيل بالمنع - [01:17:41](#)

السلبي يعني ان بعض العلماء قال بان اطلاقا مشتركة المشاركة لان اطلاقا مشترك على معنييه او معانيه لا يجوز لغة لا حقيقة ولا مجازا. ولكن يجوز عقلا لان العرب لم تستعمله الا - [01:18:01](#)

كل واحد من معانيه بانفراده لا في مجموعها. وهذا قول الغزالی وابی الحسین البصیري المعتزلي والبيانین وغيرهم وقول هذا قول غير الاذکیاء ياك؟ غير النواباء وقول وقيل بالمنع الى اخره - [01:18:21](#)

يعني ان بعضهم قال لا يجوز اطلاق مشترك على معنييه في الاثبات وهو مراد بضد السلبي لان لان السلب النفي وبدون اثبات وهذا القول بقول صاحبه ان ذلك يجوز في النفي ومثله النهي. فنقول مثلا لا لا - [01:18:41](#)

من ذي الحامل تعتقد بهندي خالفتی اللغوین کله اسکت به انت واش له هندة ولا لهن دین غی واحد من هاد الجوج مکاینیش شي حاجة اخری لهندي لهندا. نعم؟ لهندا والتأنیف یمنع من الصلح العالمية والتألیف - [01:19:01](#)

لاده المراجعة دیال الالفیة هادی التأثیث العالمية یمنع من الصغر اسی یاسین نعام؟ ما کاینیش الإضافة هل يوجد اللام بين المضاف والمضاف اليه السی عماد هاد هاد الوزن هادا هاد بحال الهن - [01:19:31](#)

واستثنى منها شناھی بحالها؟ باستثناء اذن شنو تصرف؟ اه تصرف مطلقات اقول یمن السی عبد المجید لهندين او لهیندا هوما بجوج ها جوج جوج اکید غی قلتیها وصافی لا والله ما الشاھد من الالفیة لا ماشي من الالفیة راه حنایا شاهدوا ذلك بالالفیة - [01:20:01](#)

ووجهان في العدیم تذکیرا سبقو عجبتان کھنداواه الممنع احق. یجوز لی هندي لهندا والمنعو حق او لا في العهد من تذكرة سبق وعزمہ کھینہ والملعواحة. والمنع اولی. هذا فاش؟ في الثالثی - [01:20:31](#)

ان الثالثی ساکن الوسط مؤنث ثلثی ساکن الوسط یجوز فيه الوجه هند ستكون مثلا لا تخرم عليهم دین الحامل تعترض به وتعتذر به تعترض به شکلها قراة ولا لا قرآة یجوز ان - [01:20:51](#)

وفتحها ذكرته في اول هو الحیض وترید انها لا تعترض بحجر ولا طهر لانها تعترض لوضع حملها. نعم اذا كانت المطلقة حاملا. هند هذه المطلقة كانت حاملة. فنقول لا قرأ لهندر تعترض به. ممکن؟ اه ممکن - [01:21:11](#)

ويكون المقصود اش؟ لا تعترض لا بطول ولا بحیض لأنها تعترض بالوضع اذن حامل عدتها وضع حملها زید وان کنا ولاة حمل ايضا زید اسیدی ومثله النهي فنقول لا لا تعترضی على عین لزید وتعنی به الباصر الباصرة والجاریة والذهب لان - [01:21:31](#)

في سیاقین في تعم بخلاف الاثبات وكذلك في سیاق النهي كما هو معرف اصول وسيأتي النکرة في سیاق النافی والنھی والشر في كل ذلك ويدخل في الاثبات الامر واذا كان المعنیان لا يمكن الجمع بينهم امتنع حمل مشترك دیما کیکر لک هاد القاید شوف واذا كان - [01:22:01](#)

يعني راه سبق وعاود لك عاوتانی هاد القيت ولذلك کررتونی هذا الشرط اذا كانا المعنیان زدت واذا كانا المعنیان لا لا يمكن بينهما امتنع حمل المشترک عليهمما قولوا واحدا کحمل صیغة افعل. صیغة افعل امرا کحمل صیغة - [01:22:21](#)

عاد کیقصدو الاصولین بصیغة افعال الامر مع ان الامر قد لا يكون على صیغة فعل ولكن هذا هاد الصیغة هادی هي المشهورة عندهم في وکأنهم يجعلونها علما على الامر الى قالوا صیغة تفعل کیقصدو الأمر نعم ولذلك الأمر ملي کیعرفوه کیقولو وصیغته افعل - [01:22:41](#)

مع انه قد يكون على غير وزن دفاعه زید کصیغته کصیغة افعل على طلب الفعل والتهديد صیغة افعل على طلب متناف ولا لا؟ فلا یجوز مقتضی کلامه ان الاثبات ضد النفي - [01:23:01](#)

ومراد الجد اللغوي الذي اصطلاحی لا الاصطلاحی لان النفي والاثبات ليس اصطلاحا وانما هما في وفي الاصطلاح

نقيضان. في اصطلاح المناطق النفي والاثبات في اصطلاح المناطق ليس بالدين بل هما نقيضان - 01:23:21

لان النقيضين لا يمكن اجتماعهما ولا ارتفاعهما. فاي شيء اما ان يكون مثبتا او منفيا. ما يمكنش يرتفع عليه الاثبات والنفي معا اذن فملي قال النادم رحمه الله ضد قصد الضد اللغوي لا الضد الاصطلاحي لان الضد في الاصطلاحي يمكن ارتفاعهما كالبياض والسوداد فالابيض ضد - 01:23:41

الأسود اذ يمكن ارتفاعهما فيكون شيء احمر او اخضر ولكن النقيضين لا يمكن اجتماعهما فالشيء اما ان يكون مثبتا او منفيا فالمؤلف ملي ضد قصد ضد اللغوي لا ضد الاصطلاح عند المناطق المهم لان الضد في اللغة العربية كيشمل التناقض وكيشمل التضاد اما - 01:24:01

عند مناطق لا يفرقون بين الطب والناقل زيد وفي المجازين او المجاز وضده العقل المجازي او المجازي وضده وضده نطاق ذو الجواز. نعم، يعني انه يجوز لغة نطاق اللفظ على مجازيه او على مجازه - 01:24:21

فمتال اطلاقه على مجازيه قوله ايوا صايب عندك نعس حتى تصايبها العجائب دياال طلبة العلم فمتى نطلق على مجازره قوله لا اشتريت وترید لا اصوم ولا يشتري لي ودين والانسان باقي على - 01:24:41

ومجازي عندهم قوله وافعلوا الخير. فان صيغة الامر حقيقة في الوجوب مجاز في النذر. وهو مستعمل قلتها المجاز لابد له من قليل فالجواب القرينة هي شمول الخير لهم للحقيقة والنتوء. وهم مستعمرون هنا في - 01:25:21

بتناول الامر الواجب والمندوب في قوله وافعل الخير. ومحل الجواز ومحل جواز لابد منه محلو زيد ومحل جواز الطاعات اطلاق اللفظ اطلاق اللفظ على مجازيه او ان تقوم قرينة على ارادتها - 01:25:41

اذا كان احدهما ارجح من الاخر واضح؟ ولذلك قال لك او يكونا متساوين قويين بالاستعمال اذا ايلا كانوا متساوين ماشي ضروري تكون قرينة على ارادتهم ولكن تكون قرينة الى كانوا الا كان واحد ارجح من الاخر علاش الا كان واحد ارجح من الاخر لابد تكون قريبة - 01:26:01

لأنها الى مكانتش قليلة غنعملو بالراجح. واضح؟ زيد. والدليل هو قاليك او يكونا متساوين في الإستعمال ولا مرجحة لاحدهما ففهمنا منو انك لول ملي خصها تكون قليلة حينئذ مككونوش متساوين كيكون واحد ارجح من الاخر زيد او يكون متساويان - 01:26:21

اليه في الاستعمال ولا مرجع لحد ما. فان نرجح فان نرجح احدهما رجح احدهما ما تعين. والا فلك التهديد والاباحة ومحل جواز اطلاقه على حقيقته ومجازه فيما اذا ساوي اذا ساوي المجاز الحقيقة في - 01:26:41

وكذلك محل جواز اطلاق الحق والنجد ان يكون ان يكون المجاز مساويا بلغ في الشهرة حدا يساوي به الحقيقة فعاد ممكن فان لم يساويها امتنع ارادته معهم معها. وان حمل على حقيقتي ومجاري معا يكون مجازا وقيل حقيقة ومجازا - 01:27:01

بلا مسألة الان جوزنا قلنا مذهب المالكي يجوز اطلاق اللفظ على اش؟ مجازه حقيقته طيب السؤال اذا حملناه على حقيقته ولذلك قوله تعالى وافعلوا الخير فهل هذا الحمل هذا الحمل - 01:27:21

حقيقة او مجازا او حقيقة باعتباره مجازا باعتباره خلافه. ثلاثة اقوال قيل يكون مجازا وقيل حقيقة ومجازا باعتباره وقيل حقيقة. باقي لكم واحد القول اللي هو يكون حقيقة فقط. اذا هاد الحمل شناهو اللي يكون - 01:27:41

حمل اللفظ على حقيقته ومجازه في ان واحد واش كييفما سبق لنا في حمل اللفظ على معناه ما جاز له ضدا اجاز التوبة لا يسبق لنا خلاف كذلك هنا كاين خلاف ملي نحملو اللفظ على حقيقته ومجازه هل هو حقيقة؟ هل هذا الحمل حقيقة؟ او هذا الحمل مجاز؟ او هو حقيقة ومجاز - 01:28:01

المهم زيد وقول المؤلفين او المجازر ضده يعني المجاز والحقيقة يعني يعني المجاز وال حقيقي المجازة مفعول به يعني يعني المجازة والحقيقة اي حمل اللفظ عليهما معا. والله اعلم السبي حسن كان عندك شي شي مشكل - 01:28:21